

أ.د. علي الشبل | شرح الأدب المفرد (3)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد فسلام الله عليكم ورحمته وبركاته أهلا بكم في هذه السلسلة الطيبة والدروس المباركة من شرح - 00:00:06

الأدب المفرد الإمام البخاري رحمة الله ضيفنا في هذه اللقاءات المباركة والدروس الطيبة وفضيلة عبد العزيز الاستاذ في جامعة حيامكم الله فضيلة الشيخ باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:22

الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا إله إلا الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أقرارا به وتوحيده
واشهد أن نبينا محمدا عبد ورسوله - 00:00:44

الذى بعثه بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا اللهم صلي وسلم عليه وعلى الله واصحابه ومن سار على نهجه واقتفي اثرهم واحبهم وذب عنهم الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا مزيدا - 00:01:09

اما بعد ايها المسلمين في كل مكان حيامكم الله وبياكم الى هذه المدارسة والمذاكرة في كتاب الأدب المفرد للإمام أبي عبد الله محمد ابن اسماعيل ابن المغيرة ابن بردة البخاري - 00:01:34

ونحن واياكم في اثناء الباب الثاني من هذا الكتاب ترجمة الإمام البخاري بقوله باب بر الام حدثنا سعيد بن أبي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر ابن أبي كثير قال اخبرني زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس - 00:01:58

انه اتاه رجل فقال اني خطبت امرأة فابت ان تنكحني وخطبها غيري فاحبت ان تنكحه فغرت عليها فقتلتها هل لي من توبة قال امك حية قال لا قال تب الى الله عز وجل وتقرب اليه ما استطعت - 00:02:22

فذهبت فسألت ابن عباس لم سأله عن حياة امه؟ وقال اني لاعلم عملا اقرب الى الله عز وجل من بر الوالدة وذكر فيه الحديث الرابع في احاديث الأدب المفرد هذا الإمام البخاري - 00:02:42

حدثنا سعيد بن أبي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر ابن أبي كثير قال اخبرني زيد ابن اسلم العطاء ابني يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اتاه رجل فقال - 00:03:05

اني خطبت امرأة ابت ان تنكحني خاطبها غيري فاحبت ان تنكحه فهل لي من توبة وقال ابن عباس رضي الله عنهما له امك حية هذا لا قال تب الى الله عز وجل - 00:03:25

وتقرب اليه ما استطعت قال فذهبت فسألت ابن عباس لما سأله عن حياة امه فقال ابن عباس رضي الله عنهما اني لا اعلم عملا اقرب الى الله عز وجل من بر الوالدة - 00:03:47

هذا الحديث رواه ايضا كما رواه الإمام البخاري به المفرد رواه ايضا البيهقي وهو من روایة سعيد بن أبي مريم البخاري وهو ابن الحكم ابني محمد المصري وكان ثقة حجة رحمه الله - 00:04:07

قال حدثنا محمد ابن جعفر ابن أبي كثير وهو ثقة معروف مشهور قال اخبرني زيد ابن اسلم وزيد ابن اسلم احد الاعلام لكنه ثقة يدلس تديسه لا تقبل من روایاته الا ما صرخ فيه بالسماع - 00:04:28

ما صرخ فيه سماعة من حدثه اي من شيخه في هذه الرواية عطاء ابن يسار وهو عطاء ابني يسار مولى ميمونة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو من اعلام التابعين - 00:04:53

رحمه الله من تربى في بيت النبوة في بيت ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعلة هذا الاسناد في

عننتي زيد اين اسلم العدوى في هذا الحديث ان رجلا - 18:05:00

جاء ابن عباس رضي الله عنهمَا وذكِر له انه خطب امرأة وان هذه المرأة رفضته وابت ان تنكحه وتتزوج منه قال ثم خطبها غيري
احبَت اى رغبت نكاح هذا الغير - 00:05:42

واحبت النكاح وزواجا منه وكان من هذا الرجل ان غار عليها وجرته هذه الغيرة شيطانية الى ان اشبعها في قتل هذا الخطيب الثاني
للهذه المرأة ثم انه ندم وتاب وآب - 00:06:00

وجاء يبحث ويسأل عن سبب نجاته فقال لابن عباس رضي الله عنهما فهل لي من توبة قال ابن عباس له امك حية هاي موجودة على قيد الحياة لم تمت وقال ذلك الرجل لا اي انها قد ماتت - 00:06:18

فقال له ابن عباس رضي الله عنهمما تب الى الله الى الله وتقرب اليه بطاعته التي افترضها وابتداها بالنواوفل من جنسها ان افضل ما تقرب العباد به الى الله ما افترضه - 00:06:40

دل على ذلك ما رواه الامام البخاري وغيره بسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل من عادي لي ولها 00:06:59

فقد فرجني بالمحاربة وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتقارب الي بالنواقل اي مع الفرائض حتى
احبه فإذا احبيته كنت سمعه الذي يسمع به - 00:07:14

وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها رجله التي يمشي عليها وما ترددت في شيء تردد في قبض نفس عبد المؤمن يكره الموتى
واكره مساعته هذا الحديث الجليل الذي رواه البخاري فيه ان افضل ما تقرب به العبد - 00:07:36

المتقرب الى ربها فرائض الله وواجباته ثم يتبعها بالنوافل وهذا هنا في هذا الاثر قال ابن عباس للرجل الى الله لان التوبة تجب ما قبلها
ولهذا قال جل وعلا امرا - 00:08:00

المؤمنين توبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون قال الله جل وعلا في اواخر سورة الزمر قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقطعوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا - 00:08:22

النحو الناصحة الصادقة تجب ما قبلها وتهدم ما قبله كما ان الاسلام يجب ما قبله ويهدم ما قبله كما جاء في صحيح مسلم من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه - 00:08:39

لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم لبياعه وقال أبسط يدك أباعيك يا رسول الله بسط النبي يده فكف عمرو يده قال ما هي يا عمرو؟ قال اني اشترط يا رسول الله - 00:08:55

قال وما ذاك قال ان يغفر الله لي كل ما سلف مني وكان فقال يا عمرو اما علمت ان الاسلام يجب ما قبله وان التوبة تجب ما قبلها قال له ابن عباس وقد اتى هذا الجرم - 00:09:13

ما استطعت يقول عطاء ابن يسار - 00:09:31

باب بر الام قال ابن عباس رضي الله عنهم - 00:09:50

اني لا اعلم عملا اقرب الى الله عز وجل من بر الوالدة وفيه تقديم الوالدة على الوالد وكلاهما له حق عظيم. لكن حق الام اعظم. وحقها مقدم واوجب باب بر الاب - 00:10:08

رسول الله من ابر؟ قال امك - 00:10:28

زرعة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:10:43

ثم قال الامام البخاري في كتابه الادب المفرد باب برا الاب وربما ينطوي هكذا باب برا الاب فانه لما ذكر في الباب الذي قبله فضيلة برا الام ذكر في هذا الباب ايضا - [00:11:03](#)

فضيلة برا الاب وما فيه من الاجر العظيم ثم اورد فيه الامام البخاري الحديث فقال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا وهيب بن خالد عن ابن شبرمة قال سمعت ابا زرعة - [00:11:25](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله من ابر قال امك قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من؟ قال امك - [00:11:44](#)

قال ثم من؟ قال اباك وهذا الحديث ايها الاخوة والاخوات حدث اخرجه الامام البخاري في صحيحه اخرجه مسلم في صحيحه وهو حديث متفق عليه وهو حديث مشهور معروف عند كثير من الناس - [00:12:04](#)

هنا في هذا الحديث جعل النبي صلى الله عليه وسلم للام ثلاثة حقوق وجعل للاب بعدها حقا واحدا وما هذا الترتيب وهذا التفضيل الا عظيم حق الام في قلبه من الشفقة - [00:12:26](#)

والرحمة على ولدها وهذا كان في هذه الشريعة العادلة في هذه الشريحة السمحاء تقديم حق الام وتضعيفه بثلاث مرات على حق الاب ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ابر الناس في - [00:12:49](#)

واحدهم في احسانك وحسن صاحبتك ومصاحبتك قال امك لان السائل قال من ابر يا رسول الله؟ قال امك قال ثم من؟ قال امك قال ثم من قال امك ثم قال في الرابعة ثم اباك - [00:13:10](#)

اي بر امك ثم امك ثم بر اباك فيه عظيم حق الوالدين تقديم حق الام على حق الاب وان حق الام مضاعفا وهل المضاعفة هنا ثلثا؟ تدل على ان حق الاب - [00:13:32](#)

ربع حق الام هذا محتمل والاحتمال الاكثر انه كرر حق الام ثلثا لبيان اهميته وتثبت توكيده انه مقدم على حق الاب وكلا الحقين في حق الام وحق الاب فانه واجب - [00:13:53](#)

ما لم يأمرها بمعصية فان امرت الام بمعصية الله وامر الاب الذي حقه بعد حق الام بطاعة الله قدم طاعة الله على معصيته لان طاعة الله لا يقدم عليها شيء - [00:14:14](#)

وتطاع الام في غير ما ضرر في غير ما معصية فمثلا لو ان الام امرت ابنها ان يعيق والده ولا يصله فلا يجوز بهذا الولد ان يطيعها في هذا الامر - [00:14:32](#)

في امر المعصية وانما يحسن اليها ويختلف معها ولا يوافقها ولا يتبعها بما امرت به من عقوق ابيه ومن قطعيته ومن الاساءة اليه متى اذا كان بين الام وبين الاب من التناقض ما هو معلوم وواقع - [00:14:51](#)

حدثنا بشر بن محمد قال عبدالله قال اخبرنا يحيى ابن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه اتي رجل نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تأمرني - [00:15:14](#)

قال بر امك ثم عاد فقال بر امك ما عدا الرابعة فقال بر اباك ثم ذكر الامام البخاري بعد هذا حديثه السادس في هذا الكتاب - [00:15:32](#)

قال حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى ابن ابي زرعة قال ابو زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:49](#)

انه اتاه رجل فقال ما تأمرني قال بر امك ثم عاد فقال ما تأمرني؟ قال بر امك ثم عاد الرابعة فقال بر امك ثم عاد الخامسة فقال - [00:16:09](#)

اباك وعبد الله الذي هو شيخ شيخ البخاري فان البخاري قال حدثنا بشر ابن محمد توفي سنة مئتين واربع وعشرين قال اخبرنا عبد الله وهو الامام عبد الله ابن المبارك الحنظلي مولاه - [00:16:30](#)

قال اخبرنا يحيى ابن ابي زرعة الراوي عن ابي هريرة قال حدثنا ابو زرعة

عن ابى هريرة رضي الله عنه - 00:16:50

وابو زرعة هو ابن عمرو بنى جرير الكوفي حفيد الصحابي الجليل جرير ابن عبد الله البجلي وهو ثقة من علماء التابعين وکبارهم
وكترت روایته عن ابى هريرة وفي الحديث ما دل عليه الحديث السابق - 00:17:07

من عظيم حق الام وانه مضاعف على حق الاب وفيه دليل لما يترجح من ان المراد ليس ان حق الاب على الرابع من حق الام او الثالث
من حق الام - 00:17:27

وانما في الحديث تأكيد تضييف حق الام وتقديم حقها على حق الاب لانه قال في الخامسة بر اباك وفي الرابع الاول اعاد النبي صلى
الله عليه وسلم عليه مرة بعد مرة - 00:17:42

ان يبر امه قال بر امك الثالثة بر امك الرابعة بر امك ثم الخامسة قال بر اباك بان العدد يراد منه هنا التكfir
والتطعيف لا انه يراد منه حقيقة - 00:18:01

المعدود وفي هذا الصدد فان الاعداد جاءت في شريعة الله في القرآن والسنة على ضربين الضرب الاول عدد يراد منه بيان التكfir
تكثير المعدود بيان الكثرة اي ان العدد هنا - 00:18:21

لا مفهوم له كما يعبر بذلك علماء الاصول رحمة الله هل يأتي العدد ويراد منه التكثير؟ والتطعيف وهذا معنى قولهم ان هذا العدد لا
مفهوم له وهذه اكبر الاعداد ورودا في الشريعة - 00:18:41

ولا سيما الاعداد في الفاظ العقود واظاعها وتضاعيفها العشرين والثلاثين والاربعين والخمسين والستين والسبعين والثمانين
والتسعين والمئة ومضاعفاتها ان العدد هنا للكثرة من شواهد ذلك الكثيرة قول الله جل وعلا - 00:18:59

في سورة براءة عن المنافقين اغفر لهم او لا تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
والله لو علمت اني ازيد على السبعين مرة - 00:19:24

استغفر لهم فيغفر لهم استغفرت لهم فدل على ان العدد هنا لا مفهوم له وانما لو استغفر لهم مرات كثيرة جدا فانه لا يجوز ولا
تلحقهم هذه المغفرة من هذا الضرب ايضا - 00:19:43

بان العدد يراد منه كثرة المعدود لا حقيقة ما جاء في الصحيحين من حديث ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الايمان بعض وسبعون - 00:20:03

لعبة في روایة في الصحيحين ايضا الايمان بعض وستون شعبة اعلاها قول لا اله الا الله وادناها اماتة الاذى من الطريق والحياة شعبة
من شعب الايمان فان هذا التردد في الحديث - 00:20:19

بين بعض وسبعين وبعض وستين دلالة على كثرة خصالي وشعب الايمان كما ذكر ذلك المحققون وكما انتدب لذلك العادون لما عدوا
شعب الايمان الحافظ الحليمي تلميذه الحافظ البهقي في مصنفاتهم في هذا الصدد - 00:20:39

الضرب الثاني من الاعداد يأتي عدد يراد منه حقيقة المعدود وهذا فيما لو جاء العدد كان من سياقاته تعداد المعدود بعده فان هذا
السياق وهذه القرينة معرفة الى ان العدد هنا مفهوم منه حقيقة المعدود - 00:21:02

العدد له مفهوم ومثله قول الله جل وعلا في كفارة اليدين وكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او
تحذير رقبة ولهذا لو اطعم تسعة من المساكين لم يكفي - 00:21:23

حتى يأتي بالعشرة وكذلك في الفدية اطعام ست مساكين. فلو اطعم خمسة او اربعة لم يكفي حتى يطعم ستة من مساكين الحرم
مثله ما جاء في غير ما حديث منها في الصحيحين عن ابن عمر - 00:21:43

رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بنى الاسلام على خمس ثم عدها شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله اقام
الصلاه ايتاء الزكاة - 00:22:00

صوم رمضان وحج بيت الله الحرام لمن استطاع اليه سبيلا العدد هنا مراد منه حقيقة المعدود في قرينتي انه ذكر المعدود بعد
العدد مثله حديث حق المسلم على المسلم خمس ذكرها - 00:22:16

مثله حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم وهو في الصحيحين كسابقه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا من كانت فيه خصلة منها - 00:22:36

كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب اذا وعد اخلف اذا اؤتمن خان اذا خاصم فجر هذا العدد هنا يراد منه حقيقة المعدود لانه جاء بقليلة السياق - 00:22:52

المعدود بعدها والعدد هنا في حدث من احق بالبر؟ قال بر امرك قالها في حدث ابي هريرة في رواية السابقة ثلاثا وقالها في هذه الرواية وهي ايضا في الصحيحين - 00:23:09

في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة قالها اربعا ثم اعاد عليه في الخامسة قال بر ابابك في تقديم حق الام على حق الاب في التضعيف. وان لم يرد منه حقيقة المعدود - 00:23:27

تقديم حق الام على حق الاب لانه الموفق للفطرة فان الام بذلت وجاہدت حتى كان في حملها وفي وضعها وفي تربيتها جهد عظيم لم يقم به الاب ولهذا كان من المناسب هنا ان يتباين الحقان - 00:23:41

تضاعف الله حق الوالدة على حق الوالد واعظم الله حق الوالدة على حق الوالد وكلاهما عظيم في الحق والقدر. لكن حق الام وقدرها مقدم على حق الاب وقدره باب بر والديه وان ظلما - 00:24:03

حدثنا حجاج قال حدثنا حماد هو ابن سلمة سليمان التيمي عن سعيد القيسى عن ابن عباس قال ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح اليهما محتسبا الا فتح الله له بابين - 00:24:24

يعني من الجنة وان كان واحدا فواحد وان اغضب احدهما لم يرضي الله عنه حتى يرضي عنه قيل وان ظلما ثم بوب الامام البخاري في هذا الكتاب كتاب الادب المفرد - 00:24:41

الباب الرابع فقال باب بر والديه وان ظلما ومعنا هذا التبويب انهما يستحقان البر وحسن المصاحبة والاحسان اليهما وان كان عندهما من الظلم والبغى والمعاصي ما عندهم وهذا كما سبق في صريح القرآن - 00:25:00

لان الوالدين او احدهما امر الولد بان يشرك بالله يلين في هذا الشرك ولا يقبل امرهما ومع ذلك مأمور في نفس الوقت في ذات الحال ان يصاحبهما في الدنيا معروفا - 00:25:25

الاحسان البر وتقديم الطاعة ذكر فيه الامام البخاري حديثه السابع قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن سليمان التيمي عن سعيد القيسى عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال - 00:25:45

ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح اليهما محتسبا الا فتح الله له بابين يعني من الجنة ان كان واحد اي احد الوالدين وان كان واحد فواحد وان اغضب احدهما لم يرضي الله عنه - 00:26:10

حتى يرضي عنه قيل وان ظلما قال وان ظلما هذا الحديث رواه هذا الاثر عن ابن عباس رواه الامام البخاري الادب المفرد ورواه ايضا الببليسي في شعب الایمان رواه البخاري قال حدثنا حجاج يعني ابن منال السلمي - 00:26:31

قال حدثنا حماد يعني ابن سلمة دينار وهو احد الثقات الاعلام قال حدثنا سليمان التيمي سليمان وكان من العلماء العباد لكنه كان يدلس كثيرا وثيقة في نفسه لكنه يدلس اي ان روایته اذا عنعنها - 00:26:54

فيها ما فيها من الضعف حتى يصرح بالتحديث عن سعيد القيسى وهذا سعيد القيسى مجھول حاله لم يعرف الا من روایته عن ابن عباس ورواية سليمان ابن طلحان التيمي عنه - 00:27:20

عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح ان يضحى الاسباح ها هنا بمعنى انه يظهر وان يصير يصبح اليهما محتسبا اي في برهما - 00:27:38

حسن مصاحبتهما والاحسان اليهما والقيام على حقهما الا فتح الله له بابيان الى الجنة باب لامه وباب لابيه بدليل قوله وان كان واحد اي موجود منهما فواحد اي باب واحد - 00:27:56

وان اغضب احدهما اغضب الابن والديه او احدهما لم يرضي الله عنه حتى يرضي عنه اي حتى يرضي عنه الوالد قيل وان ظلما

الوالدان ابنهما قال ابن عباس رضي الله عنهمَا وان ظلماه - 00:28:17

وباعتباري اصل الجواز لهذا لو ظلماه بان طلبا منه ان يطلق زوجته وان يفارقها بغير وجه حق يمتنع امر الوالد في الامور المباحات دون المنهيات ان ظلماه في الامور الدنيوية - 00:28:39

والامور المتعلقة بالدنيا يجوز له ان اعصاها الا اذا ترتب على هذه المعصية امرا اخرويا يضره في الآخرة والظلم حلم هذا الابن لزوجته او للناس لا يرضاه الله في الدنيا ولا في الآخرة. فلا يلزمها عندئذ طاعة والديه في المعصية - 00:29:01

الاصل ان الوالدين يطاعان في الطاعة وفي الامر المباح ولا يلزم طاعتهم بالمعصية بل يصاحبان في الدنيا معروفا كما امر الله ذلك حتى في مقام الشرك كما قال جل وعلا وان جاهدك على ان تشرك بي - 00:29:30

ما ليس لك به علم فلا تطعهما. اي بهذا الشرك خاصة. وبالمعصية خاصة. وصاحبها في الدنيا معروفا لهذا امر الله سبحانه وتعالى اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم - 00:29:49

وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد. وسلم اللهم تسليما. واجعلنا من البارين ببابئنا وامهاتنا المعظمين لحقهم الذين كان ببابا لنا الى مرضاتك والى عوالي جنانك. نسألك ذلك باسمك الاعظم - 00:30:07

الفردوس الاعلى من الجنة. وان ندخلها بغير حساب ولا عذاب ان تحل علينا رضوانك فلا تسخط علينا ابدا. لنا ولكم ولوالدينا ووالديكم. ومشائخنا وولاتنا وجميع المسلمين والحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:30:28

الى هنا احبتنا الى ختم هذه ومن الدروس بركة من شرح مفرد مع ضيفنا فضيلة الشيخ علي بن عبد العزيز جامعة المجمعة فشكر الله متابعتكم الله جل وعلا ان يقينا واياكم - 00:30:52

وان يعلمونا جميعا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وهدى الملتقى بكم في لقاء قادم بمشيئة الله نستودعكم الله ورحمة - 00:31:11